تاريخ الشهداء العظام

واستقبال رمضان

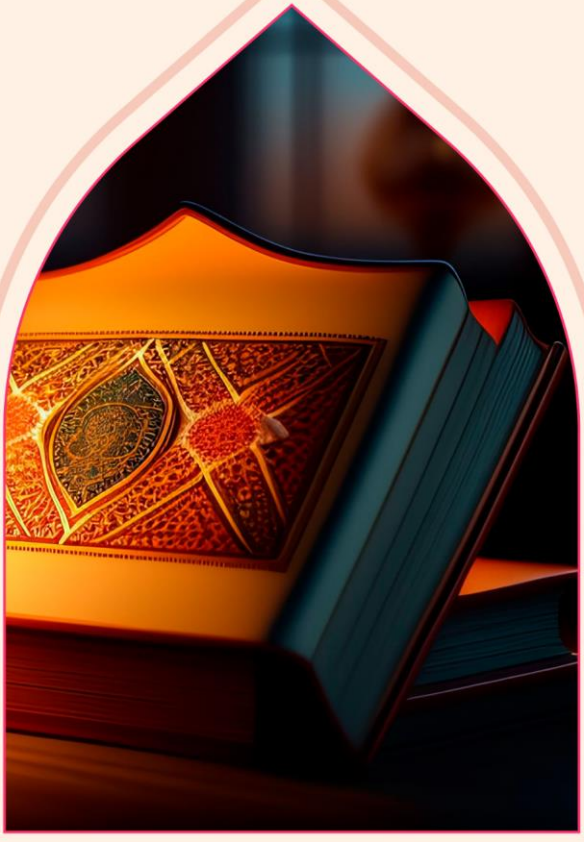

جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

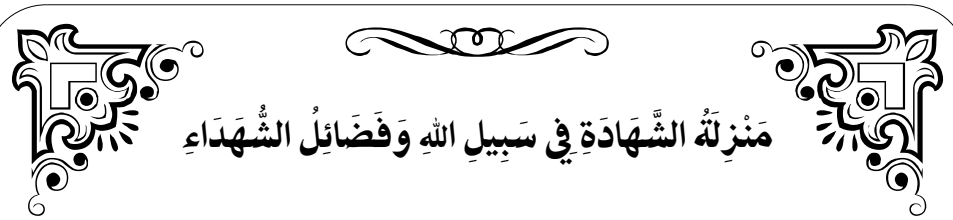

مَنْزِلَةُ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَفَضَائِلُ الشُّهَدَاءِ

فَلَقَدِ اقْتَضَتْ سُنَّةُ اللهِ ﷻ أَنْ يَصْطَفِيَ مِنْ عِبَادِهِ مَنْ يَشَاءُ فَيَرْفَعُ دَرَجَاتِهِمْ، وَيُعْلِي مِنْ شَأْنِهِمْ، وَيَمُدُّهُمْ بِعَطَايَاهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَقَامَ الشَّهَادَةِ مِنْ أَعْلَى مَقَامَاتِ الِاصْطِفَاءِ وَالِاجْتِبَاءِ الَّتِي يَمْتَنُّ اللهُ ﷻ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، حَيْثُ يَقُولُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ [النساء: ٦٩].

وَمَنْ يُطِعِ اللهَ دَوَامًا فِي أَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَاجْتِنَابِ النَّوَاهِي، وَيُطِعِ الرَّسُولَ فِي السُّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا؛ فَأُولَئِكَ الْفُضَلَاءُ ذَوِي الْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ، الْمُطِيعُونَ للهِ وَرَسُولِهِ فِي صُحْبَةِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ بِالْهِدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ فِي الدُّنْيَا، وَبِدُخُولِ الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ فِي مَنَازِلِ الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَىٰ مِنَ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ أَنْبَأَهُمُ اللهُ وَاخْتَارَهُمْ لِيُخْبِرُوا عَنْهُ -سُبْحَانَهُ- وَيُبَلِّغُوا شَرْعَهُ.

وَمَعَ كَثِيرِي الصِّدْقِ فِي إِيمَانِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ مِنْ أَتْبَاعِ الرُّسُلِ الَّذِينَ صَدَّقُوا بِكُلِّ الدِّينِ.

وَالشُّهَدَاءِ الَّذِينَ شَهِدُوا الْحَقَّ وَعَلِمُوهُ كَعِلْمِ الْمُعَايَنَةِ وَالْمُشَاهَدَةِ، وَاسْتُشْهِدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَبَذَلُوا أَرْوَاحَهُمْ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ، وَالصَّالِحِينَ الَّذِينَ صَلَحَتْ أَحْوَالُهُمْ، وَحَسُنَتْ أَعْمَالُهُمْ.

وَنِعْمَتُ الصُّحْبَةُ صُحْبَةُ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي مَنَازِلِ الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَىٰ مِنْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ.(*).

الشَّهِيدُ: هُوَ الَّذِي قُتِلَ بَاذِلًا دَمَهُ وَنَفْسَهُ مِنْ أَجْلِ اللهِ، يُعَوِّضُهُ اللهُ بِهَذِهِ الْحَيَاةِ الْفَانِيَةِ حَيَاةً أَبَدِيَّةً لَا نِهَايَةَ لَهَا، وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي الْبَرْزَخِ -أَيْ قَبْلَ الْقِيَامَةِ-، وَفِي الْجَنَّةِ بَعْدَ الْقِيَامَةِ.(*/٢).

وَلَقَدْ خَصَّ اللهُ وَرَسُولُهُ ﷺ الشُّهَدَاءَ بِمَنَاقِبَ عَدِيدَةٍ؛ مِنْهَا:

*** شَرَفُ مَكَانِهِمْ وَجِوَارِهِمْ، وَعَظِيمُ أَجْرِهِمْ وَنَعِيمِهِمْ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾** [الحديد: ١٩].

وَالشُّهَدَاءُ هُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ، وَبَذَلُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَقُتِلُوا(*/٣)، لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ أَجْرٌ جَزِيلٌ وَنُورٌ عَظِيمٌ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ يَتَفَاوَتُونَ بِحَسَبِ مَا كَانُوا فِي الدَّارِ الدُّنْيَا مِنَ الْأَعْمَالِ.

فَهَذِهِ الْمَكَانَةُ لِلشُّهَدَاءِ خَاصَّةً، وَلَا أَدَلَّ عَلَى عِظَمِ هَذَا الشَّرَفِ وَالْمَكَانَةِ مِنْ حِرْصِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ ﷻ لِيُكْتَبَ لَهُ أَجْرُ هَذِهِ الدَّرَجَةِ الْعَالِيَةِ؛ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْلا أَنْ يَشُقَّ عَلَىٰ المُسلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلافَ سَرِيَّةٍ، وَالَّذِي**

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [النساء: ٦٩].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَة ٨١ - الْأَرْبِعَاءُ ١٧ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ٣-٣-٢٠١٠م.

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ تَفْسِيرِ السَّعْدِيِّ» - الثُّلَاثَاءُ ١٩ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ| ٥-١-٢٠١٠م.

نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(١). (*).

* **وَمِنْ فَضَائِلِ الشُّهَدَاءِ وَمَنَاقِبُهُمْ: أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ**؛ فَقَدْ أَخْبَرَ -تَعَالَىٰ- عَنِ الشُّهَدَاءِ بِأَنَّهُمْ وَإِنْ قُتِلُوا فِي هَذِهِ الدَّارِ فَإِنَّ أَرْوَاحَهُمْ حَيَّةٌ مَرْزُوقَةٌ فِي دَارِ الْقَرَارِ(*/٢)، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ**﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وَلَا تَظُنَّنَّ يَا رَسُولَ اللهِ، وَيَا كُلَّ مُؤْمِنٍ مِنْ أُمَّتِهِ، أَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا كَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللهِ، بَلْ هُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ فِي مَحَلِّ كَرَامَتِهِ وَفَضْلِهِ، يُرْزَقُونَ، وَيَأْكُلُونَ، وَيَتَنَعَّمُونَ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ وَتُحَفِهَا.

إِنَّهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَانُوا رِجَالًا صَابِرِينَ، إِنَّهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الَّتِي يَحْيَوْنَهَا يَشْعُرُونَ بِسَعَادَةٍ عَظِيمَةٍ بِمَا أَعْطَاهُمُ اللهُ مِنَ الثَّوَابِ وَالْكَرَامَةِ فِي دَارِ النَّعِيمِ.

﴿**فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ [آل عمران: ١٧٠].

---

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١٨٧٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «تَفْجِيرَاتُ بُرُوكْسِل بَيْنَ الْغَدْرِ وَالْخِيَانَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٣٧هـ| ٢٥-٣-٢٠١٦م.

(*/٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ» (تَفْسِيرُ سُورَةِ آل عِمْرَانَ) (الْمُحَاضَرَةُ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ)، الْأَحَدُ ٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٨هـ| ٤-٦-٢٠١٧م.

وَهُمْ يَفْرَحُونَ بِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ تَرَكُوهُمْ أَحْيَاءً فِي الدُّنْيَا عَلَىٰ مَنْهَجِ الْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ؛ لِعِلْمِهِمْ بِأَنَّهُمْ إِذَا اسْتُشْهِدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ مُخْلِصِينَ لَهُ لَحِقُوا بِهِمْ، وَنَالُوا مِنَ الْكَرَامَةِ مِثْلَ الَّذِينَ نَالُوهُ، وَأَنَّهُمْ لَا خَوْفَ مُسَلَّطٌ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ، وَلَا يَحْزَنُونَ عَلَىٰ مَا فَاتَهُمْ مِنَ الدُّنْيَا.(*).

* **وَمِنْ فَضَائِلِ الشُّهَدَاءِ: أَنَّ اللهَ بَشَّرَهُمْ بِالْجَنَّةِ، قَالَ رَبُّنَا** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١].

إِنَّ اللهَ اشْتَرَىٰ شِرَاءً جَازِمًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمُ الَّتِي خَلَقَهَا، وَأَمْوَالَهُمُ الَّتِي رَزَقَهُمْ إِيَّاهَا، بِأَنْ يَبْذُلُوا طَائِعِينَ مُخْتَارِينَ الْمَالَ؛ لِإِعْدَادِ وَسَائِلِ الْجِهَادِ، وَنَشْرِ الْإِسْلَامِ فِي الْأَرْضِ، وَيَبْذُلُوا النُّفُوسَ لِلْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَقَمْعِ الْكَفَرَةِ الْمُحَارِبِينَ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، مُقَابِلَ ثَمَنٍ يَدْفَعُهُ لَهُمْ جَزْمًا هُوَ الْجَنَّةُ.

يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ لِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَإِظْهَارِ دِينِهِ، فَيَقْتُلُونَ أَعْدَاءَ اللهِ، وَيُسْتَشْهَدُونَ فِي سَبِيلِهِ، ذَلِكَ الْوَعْدُ الَّذِي وَعَدَهُ اللهُ تَعَالَىٰ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ قَدْ أَثْبَتَهُ اللهُ فِي التَّوْرَاةِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَىٰ مُوسَىٰ عليه السلام، وَفِي الْإِنْجِيلِ الْمُنَزَّلِ عَلَىٰ عِيسَىٰ عليه السلام، كَمَا أَثْبَتَهُ فِي الْقُرْآنِ الْمُنَزَّلِ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [آل عمران: ١٦٩-١٧٠].

وَلَا أَحَدَ أَوْفَىٰ بِالْعَهْدِ مِنَ اللهِ لِمَنْ وَفَّىٰ بِمَا عَاهَدَ اللهَ عَلَيْهِ، فَافْرَحُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْمُبَايِعُونَ، وَاسْتَمْتِعُوا بِالسُّرُورِ الَّذِي يَنْزِلُ بِكُمْ؛ بِسَبَبِ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ فِي الْجَنَّةِ الَّذِي تَنَالُونَهُ عِوَضًا عَمَّا تَبْذُلُونَهُ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ رَبَّكُمْ.

وَذَلِكَ الْعِوَضُ الرَّفِيعُ الْمَنْزِلَةِ هُوَ وَحْدَهُ الرِّبْحُ الْكَبِيرُ، وَالظَّفَرُ الْعَظِيمُ الَّذِي لَا يُسَاوِيهِ وَلَا يَفُوقُهُ فَوْزٌ آخَرُ.(*).

* **وَمِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَنَاقِبِ مَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِكْرَامِ اللهِ ﷻ لَهُمْ؛ وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ رِيحَ دَمِ الشَّهِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِيحُ الْمِسْكِ؛** «فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَىٰ، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ**»(٢).

«**مَا مِنْ مَكْلُومٍ**»: مَجْرُوحٍ، «**يُكْلَمُ**»: يُجْرَحُ، «**فِي سَبِيلِ اللهِ**»: يَعْنِي بِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ للهِ، وَبَذْلِ النَّفْسِ؛ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [التوبة: ١١١].

(٢) «عمدة الأحكام» (رقم٤١٩)، وهذا جزء من حديث؛ أخرجه البخاري (رقم٥٥٣٣) واللفظ له، ومسلم (رقم١٨٧٦)، ولفظه: «**مَا مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كُلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ مِسْكٌ**».

وفي رواية لهما: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ المِسْكِ**».

وفي رواية لمسلم: «**كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ، تَفَجَّرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ**»، والحديث قد تقدم تخريجه.

«**إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَىٰ**»: أَيْ وَجُرْحُهُ يَثْعُبُ مِنْهُ الدَّمُ، وَيَسِيلُ كَهَيْئَتِهِ حِينَ جُرِحَ.

«**اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ**»: اللَّوْنُ أَحْمَرُ كَلَوْنِ الدَّمِ، وَلَكِنَّ الرِّيحَ رِيحُ الْمِسْكِ وَلَيْسَ بِرِيحِ دَمٍ.

أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ، بِأَنْ كَانَ مُخْلِصًا للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، بَاذِلًا نَفْسَهُ لِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، طَائِعًا رَاجِيًا مِنَ اللهِ ثَوَابَهُ، خَائِفًا مِنْ عِقَابِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَدْمَىٰ -يَسِيلُ مِنْهُ الدَّمُ- كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرِحَ، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ.

وَهَذَا فِيهِ فَضِيلَةُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنَّ رَائِحَةَ دَمِهِ تَنْتَشِرُ فِي الْمَوْقِفِ، فَيَشُمُّهَا النَّاسُ جَمِيعًا كَأَنَّهَا رَائِحَةُ الْمِسْكِ.

فَيُشْتَرَطُ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَمَا مَعْنَىٰ فِي سَبِيلِ اللهِ؟

أَنْ يَكُونَ مُخْلِصًا للهِ فِي الْعَمَلِ الَّذِي أَوْجَبَ جُرْحَهُ، وَأَنْ يَكُونَ عَمَلُهُ صَوَابًا عَلَىٰ مَا شَرَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَإِذَا كَانَتِ النِّيَّةُ مَدْخُولَةً، أَوْ كَانَ الْعَمَلُ عَلَىٰ غَيْرِ صَوَابٍ عَلَىٰ السُّنَّةِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ كَلْمُهُ كَذَلِكَ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ**»(١).

---

(١) «صحيح البخاري» (رقم٢٧٨٧).

وقد أخرج نحوه مسلم (رقم١٨٧٨)، من طريق آخر، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه أيضا، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ عز وجل؟ قَالَ: «**لَا تَسْتَطِيعُونَهُ**»، =

يُعْلَمُ مِنْ هَذَا أَنَّ الَّذِينَ يَقْتُلُونَ أَنْفُسَهُمْ بِمَا يُسَمُّونَهُ بِالْعَمَلِيَّاتِ الِاسْتِشْهَادِيَّةِ -وَهِيَ لَيْسَتْ بِاسْتِشْهَادِيَّةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ عَمَلِيَّاتٌ انْتِحَارِيَّةٌ، وَكَذَلِكَ مَا يَأْتِي بِهِ الْخَوَارِجُ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ؛ بِإِزْهَاقِ الْأَرْوَاحِ الْبَرِيئَةِ، وَسَفْكِ الدِّمَاءِ الْمَعْصُومَةِ، وَإِتْلَافِ الْأَمْوَالِ الْمُحَرَّمَةِ عَلَىٰ غَيْرِ بَصِيرَةٍ وَلَا هُدًى- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا أَنَّ عَمَلَهُمْ بَاطِلٌ، وَهُوَ مُوجِبٌ لِغَضَبِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَلَيْسَ بِمُوجِبٍ لِرِضَاهُ -كَمَا زَعَمُوا-.

وَلِهَذَا فَلْيَتَّقُوا اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَلْيَتَّقِ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الَّذِينَ يُفْتُونَهُمْ بِجَوَازِ مَا عَمِلُوا مِنَ الْإِفْسَادِ، وَلْيَعْلَمُوا أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِخَافٍ عَلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الَّذِي لَا تَخْفَىٰ عَلَيْهِ خَافِيَةٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ.

قَالَ ﷺ: «**إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَىٰ**»: يَنْزِلُ مِنْهُ الدَّمُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرِحَ.

فَمَا هُوَ السَّبَبُ فِي تَغَيُّرِ رَائِحَةِ الدَّمِ -وَإِنْ كَانَ اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ؟

السَّبَبُ طِيبُ النِّيَّةِ، فَكَمَا طَيَّبَ نِيَّتَهُ طَيَّبَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رَائِحَةَ دَمِهِ، فَقَدْ بَذَلَ نَفْسَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَامْتَثَلَ الْأَمْرَ، وَكَانَتْ نِيَّتُهُ طَيِّبَةً، فَطَيَّبَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رَائِحَةَ الدَّمِ، وَتِلْكَ الرَّائِحَةُ الْحَسَنَةُ يَسْتَدِلُّ بِهَا مَنْ شَمَّهَا عَلَىٰ حُسْنِ عَمَلِ صَاحِبِهَا، وَطِيبِ نِيَّتِهِ، وَإِخْلَاصِهِ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

=

قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «**لَا تَسْتَطِيعُونَهُ**»، وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «**مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللهِ، لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ، وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّىٰ يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ**».

يُرِيدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنْ يُظْهِرَ شَرَفَ مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَجَعَلَ الدَّمَ بِلَوْنِهِ، وَجَعَلَ الرَّائِحَةَ رَائِحَةَ الْمِسْكِ، يَعْلَمُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَوْقِفِ»[1].(*).

❀❀❀

(١) «تأسيس الأحكام» (٥/ ٢٨٠-٢٨٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَة ٨١ - الْأَرْبِعَاءُ ١٧ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ٣-٣-٢٠١٠م.

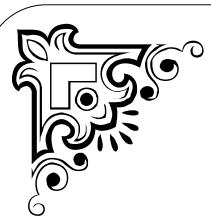

تَارِيخُ الشُّهَدَاءِ الْعِظَامِ فِي أُمَّةِ الْإِسْلَامِ

لَقَدْ سَطَّرَ التَّارِيخُ بُطُولَاتِ الشُّهَدَاءِ الْعِظَامِ بِأَحْرُفٍ مِنْ نُورٍ، مِنْ أَمْثَالِ أَسَدِ اللهِ وَأَسَدِ رَسُولِهِ ﷺ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، وَمُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ رضي الله عنه ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ رضي الله عنه، وَحَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ رضي الله عنه، وَغَيْرِهِمْ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ-.

وَمِنَ الَّذِينَ أَبْلَوْا بَلَاءً حَسَنًا يَوْمَ أُحُدٍ وَقُتِلُوا: عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَالِدُ جَابِرٍ رضي الله عنهما؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ جِيءَ بِأَبِي مُسَجًّى -أَيْ: مُغَطًّى- وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ -مُثِّلَ بِهِ وَمَثَّلْتَ بِالْقَتِيلِ: إِذَا قَطَعْتَ أَطْرَافَهُ، أَوْ أَنْفَهُ، أَوْ أُذُنَهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ- وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ رضي الله عنه، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَنَهَانِي قَوْمِي، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ، فَقَالَ ﷺ: «**مَنْ هَذِهِ؟**».

فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو.

قَالَ الْحَافِظُ: «هَذَا شَكٌّ مِنْ سُفْيَانَ، وَهُوَ أَحَدُ رُوَاةِ الْحَدِيثِ، وَالصَّوَابُ: بِنْتُ عَمْرٍو، وَهِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو».

فَقَالَ ﷺ: «**وَلِمَ تَبْكِي؟! فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّىٰ رَفَعَ**»(١).

قَالَ الْحَافِظُ: ««**وَلِمَ تَبْكِي؟!**»؛ لِأَنَّ هَذَا الْجَلِيلَ الْقَدْرِ الَّذِي تُظِلُّهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُبْكَىٰ عَلَيْهِ، بَلْ يُفْرَحُ لَهُ بِمَا صَارَ إِلَيْهِ»(٢).

وَأَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَه، وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: «**يَا جَابِرُ! مَالِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا؟**».

فَقُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللهِ! اسْتُشْهِدَ أَبِي، وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا».

فَقَالَ ﷺ: «**أَلَا أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللهُ بِهِ أَبَاكَ؟**».

قُلْتُ: «بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ».

قَالَ: «**مَا كَلَّمَ اللهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَإِنَّ اللهَ أَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا** -أَيْ: مُوَاجَهَةً لَيْسَ بَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَلَا رَسُولٌ-، **فَقَالَ: يَا عَبْدِي! تَمَنَّ أُعْطِكَ! قَالَ: تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ قَتْلَةً ثَانِيَةً، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: إِنِّي قَضَيْتُ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾** [آل عمران: ١٦٩]»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨١٦)، ومسلم (٢٤٧١).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٣/ ١٦٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠١٠)، وابن حبان (٧٠٢٢) وغيرهم عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وحسنه =

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ رضي الله عنه أَوْصَىٰ وَلَدَهُ جَابِرًا رضي الله عنه بِقَضَاءِ دَيْنِهِ، وَحِفْظِ أَخَوَاتِهِ.

وَمِنَ الْأَبْطَالِ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي تِلْكَ الْمَعْرَكَةِ الْعَظِيمَةِ: حَنْظَلَةُ غَسِيلُ الْمَلَائِكَةِ، وَقَدْ كَادَ حَنْظَلَةُ رضي الله عنه أَنْ يَقْتُلَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ قَائِدَ قُرَيْشٍ؛ لَكِنَّ شَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ قَتَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ.

أَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما **قَالَ:** «كَانَ النَّاسُ انْهَزَمُوا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ انْتَهَىٰ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ دُونِ الْأَعْرَاضِ -وَأَعْرَاضُ الْمَدِينَةِ: هِيَ قُرَاهَا الَّتِي فِي أَوْدِيَتِهَا، وَقِيلَ: أَعْرَاضُ الْمَدِينَةِ: بُطُونُ سَوَادِهَا حَيْثُ الزَّرْعُ وَالنَّخْلُ-، كَانَ النَّاسُ قَدِ انْهَزَمُوا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ انْتَهَىٰ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ دُونِ الْأَعْرَاضِ إِلَىٰ جَبَلٍ بِنَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَدْ كَانَ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الْتَقَىٰ هُوَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، فَلَمَّا اسْتَعْلَاهُ حَنْظَلَةُ رَآهُ شَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَعَلَاهُ شَدَّادٌ بِالسَّيْفِ حَتَّىٰ قَتَلَهُ، وَقَدْ كَادَ يَقْتُلُ أَبَا سُفْيَانَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ صَاحِبَكُمْ حَنْظَلَةَ تُغَسِّلُهُ الْمَلَائِكَةُ؛ فَسَلُوا صَاحِبَتَهُ**» أَيْ: زَوْجَتَهُ، وَهِيَ جَمِيلَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ الْمُنَافِقِ، وَكَانَتِ امْرَأَةً مُؤْمِنَةً صَالِحَةً رضي الله عنهما، «**فَسَلُوا صَاحِبَتَهُ**».

فَقَالَتْ: «خَرَجَ وَهُوَ جُنُبٌ لَمَّا سَمِعَ الْهَائِعَ -وَالْهَائِعُ: صَوْتُ الصَّارِخِ بِالْفَزَعِ-».

=

الألباني في «الصحيحة» (٧/ ٨٥٧)

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَذَاكَ قَدْ غَسَّلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ**»(١).

وَأَمَّا عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ رضي الله عنه؛ **فَإِنَّهُ يَخُوضُ فِي الْجَنَّةِ بِعَرْجَتِهِ**، وَكَانَ رضي الله عنه أَعْرَجَ شَدِيدَ الْعَرَجِ، وَكَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَبْنَاءٍ شَبَابٍ يَشْهَدُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْمَشَاهِدَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ قَالَ لَهُ أَبْنَاؤُهُ: إِنَّ اللهَ عز وجل قَدْ عَذَرَكَ، فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَذِنَ لَهُ.

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «أَتَىٰ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّىٰ أُقْتَلَ؛ أَمْشِي بِرِجْلِي هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ؟!!» وَكَانَتْ رِجْلُهُ عَرْجَاءَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَعَمْ**».

فَقَتَلُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ تَمْشِي بِرِجْلِكَ هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ**»(٢).

وَأَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ رضي الله عنه إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ قُتِلَ الْيَوْمَ دَخَلَ الْجَنَّةَ؟».

---

(١) أخرجه ابن حبان (٧٠٢٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٢٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٥٧)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١/ ٦٤٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣٧/ ٢٤٧، ٢٢٥٥٣)، وحسنه الحافظ في «الفتح» (٥/ ١٧٨).

قَالَ: «**نَعَمْ**».

قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا أَرْجِعُ إِلَىٰ أَهْلِي حَتَّىٰ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ».

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «يَا عَمْرُو! لَا تَأَلَّ عَلَىٰ اللهِ» أَيْ: لَا تَحْلِفْ عَلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَهْلًا يَا عُمَرُ؛ فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَىٰ اللهِ لَأَبَرَّهُ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ يَخُوضُ فِي الْجَنَّةِ بِعَرْجَتِهِ**»(١).

وَعَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ هُوَ سَيِّدُ بَنِي سَلِمَةَ.

وَفِي هَذَا الْخَبَرِ مَوْقِفٌ لِعَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ، وَذَلِكَ فِي إِظْهَارِ شَوْقِهِ الشَّدِيدِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ -تَعَالَىٰ-، مَعَ أَنَّ اللهَ -تَعَالَىٰ- قَدْ عَذَرَهُ فِي الْقُعُودِ لِعَرَجِهِ الشَّدِيدِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: «لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أُحُدٍ؛ رُفِعَ حُسَيْلُ بْنُ جَابِرٍ -وَهُوَ الْيَمَانُ أَبُو أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ- وَثَابِتُ بْنُ وَقْشٍ فِي الْآطَامِ -يَعْنِي: فِي الْحُصُونِ- مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ وَهُمَا شَيْخَانِ كَبِيرَانِ: لَا أَبَا لَكَ مَا تَنْتَظِرُ؟!! فَوَاللهِ! مَا بَقِيَ لِوَاحِدٍ مِنَّا مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا ظِمْءُ حِمَارٍ -أَيْ: مِقْدَارُ مَا بَيْنَ شَرْبَتَيِ الْحِمَارِ، وَالْحِمَارُ لَا يَصْبِرُ عَلَىٰ الظَّمَأِ، يَعْنِي: مُدَّةً يَسِيرَةً-، إِنَّمَا نَحْنُ

---

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٠٢٤)، وحسنه الألباني في «التعليقات الحسان» (٦٩٨٥).

هَامَّةُ الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ -نَمُوتُ الْيَوْمَ أَوْ غَدًا-، أَفَلَا نَأْخُذُ أَسْيَافَنَا، ثُمَّ نَلْحَقُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لَعَلَّ اللهَ يَرْزُقُنَا شَهَادَةً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟

فَأَخَذَا أَسْيَافَهُمَا ثُمَّ خَرَجَا حَتَّىٰ دَخَلَا فِي النَّاسِ، وَلَمْ يُعْلَمْ بِهِمَا، فَأَمَّا ثَابِتُ بْنُ وَقْشٍ فَقَتَلَهُ الْمُشْرِكُونَ، وَأَمَّا حُسَيْلُ بْنُ جَابِرٍ فَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ أَسْيَافُ الْمُسْلِمِينَ، فَقَتَلُوهُ وَلَا يَعْرِفُونَهُ، **فَقَالَ حُذَيْفَةُ**: «أَبِي!».

فَقَالُوا: «وَاللهِ! إِنْ عَرَفْنَاهُ»، وَصَدَقُوا.

قَالَ حُذَيْفَةُ: «يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ».

فَأَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَدِيَهُ، فَتَصَدَّقَ حُذَيْفَةُ بِدِيَتِهِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ، فَزَادَهُ ذَلِكَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَيْرًا»(١). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُخْتَصَرًا.

---

(١) أخرجه ابن إسحاق -كما في «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٢٧)، ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٢٠٣)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (١٦/ ٤٧٥) وغيرهم عن ابنِ إسحاقَ، حَدَّثَنِي عاصِمُ بنُ عُمَرَ بنِ قَتادَةَ، عن مَحمودِ بنِ لَبيدٍ به، وهذا إسناد حسن لأجل ابن إسحاق.

والحديث في البخاري (٤٠٦٥) مختصرا، بلفظ: عن عروة بن الزبير عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ المُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِ: أَيْ عِبَادَ اللهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أُولَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأُخْرَاهُمْ، فَبَصُرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ اليَمَانِ، فَقَالَ: أَيْ عِبَادَ اللهِ أَبِي أَبِي، قَالَ: قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّىٰ قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ» قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ بَقِيَّةُ خَيْرٍ، حَتَّىٰ لَحِقَ بِاللهِ عز وجل.

وَفِي هَذَا الْخَبَرِ مَوَاقِفُ وَعِبَرٌ، مِنْهَا: مَا كَانَ مِنْ هَذَيْنِ الشَّيْخَيْنِ الْكَبِيرَيْنِ: حُسَيْلِ بْنِ جَابِرٍ الْيَمَانِ، وَثَابِتِ بْنِ وَقْشٍ الْأَنْصَارِيَّيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ حَيْثُ اشْتَاقَتْ نُفُوسُهُمَا إِلَىٰ الِاسْتِشْهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَخَرَجَا إِلَىٰ الْجِهَادِ مَعَ كَوْنِهِمَا مِمَّنْ عَذَرَهُمَا اللهُ -تَعَالَىٰ- بِالْقُعُودِ لِكِبَرِ سِنِّهِمَا؛ لَكِنْ دَفَعَهُمَا إِلَىٰ الْخُرُوجِ رَغْبَتُهُمَا فِي الشَّهَادَةِ الَّتِي هِيَ غَايَةُ أَمَانِيِّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ، وَقَدْ حَصَلَ لَهُمَا مَا أَرَادَا مِنْ ذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَالثَّانِي: مَوْقِفٌ لِحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَمَا سَامَحَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَبَاهُمْ خَطَأً، وَتَصَدَّقَ بِدِيَتِهِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ مِمَّا أَثَارَ إِعْجَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِهِ، وَزَادَ فِي مَكَانَتِهِ عِنْدَهُ.(*).

وَقَدْ قَاتَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمَ أُحُدٍ قِتَالَ اللُّيُوثِ الْمُهْتَاجَةِ؛ فَقَدِ انْدَفَعَ إِلَىٰ قَلْبِ جَيْشِ الْمُشْرِكِينَ يُغَامِرُ مُغَامَرَةً مُنْقَطِعَةَ النَّظِيرِ، يَنْكَشِفُ عَنْهُ الْأَبْطَالُ كَمَا تَطَايَرَ الْأَوْرَاقُ أَمَامَ الرِّيحِ الْعَاصِفَةِ.

فَبِالْإِضَافَةِ إِلَىٰ مُشَارَكَتِهِ الْفَعَّالَةِ فِي إِبَادَةِ حَامِلِي لِوَاءِ الْمُشْرِكِينَ.. فَعَلَ الْأَفَاعِيلَ بِأَبْطَالِهِمُ الْآخَرِينَ حَتَّىٰ صُرِعَ وَهُوَ فِي مُقَدِّمَةِ الْمُبَرِّزِينَ؛ وَلَكِنْ لَا كَمَا تُصْرَعُ الْأَبْطَالُ وَجْهًا لِوَجْهٍ فِي مَيْدَانِ الْقِتَالِ، وَإِنَّمَا كَمَا يُغْتَالُ الْكِرَامُ فِي حَالِكِ الظَّلَامِ!!

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِن: «السِّيرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضَرَة ٤٩)، الِاثْنَيْنِ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٤٠هـ| ٢٩-١٠-٢٠١٨م.

قَالَ وَحْشِيٌّ: «كَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي فَأَضَعُهَا فِي ثُنَّتِهِ حَتَّىٰ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيْهِ»(١).

---

(١) أخرج البخاري (٤٠٧٢) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمْصَ، قَالَ لِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَدِيٍّ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِيٍّ، نَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِيٌّ يَسْكُنُ حِمْصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَمِيتٌ، قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّىٰ وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِيَسِيرٍ، فَسَلَّمْنَا فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعُبَيْدُ اللهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ، مَا يَرَىٰ وَحْشِيٌّ إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ: يَا وَحْشِيُّ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي العِيصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَكَأَنِّي نَظَرْتُ إِلَىٰ قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ بِبَدْرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنْ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنَيْنِ، وَعَيْنَيْنِ جَبَلٌ بِحِيَالِ أُحُدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٍ، خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَىٰ القِتَالِ، فَلَمَّا أَنِ اصْطَفُّوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقَطِّعَةِ البُظُورِ، أَتُحَادُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ، قَالَ: وَكَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا فِي ثُنَّتِهِ حَتَّىٰ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيْهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَاكَ العَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّىٰ فَشَا فِيهَا الإِسْلَامُ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَىٰ الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَسُولًا، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَهِيجُ الرُّسُلَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّىٰ قَدِمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: «آنْتَ وَحْشِيٌّ» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ» قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الأَمْرِ مَا بَلَغَكَ، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي» قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ =

وَمِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا **قَالَ**: «لَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ قَتْلُ حَمْزَةَ بَكَىٰ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ شَهِقَ ﷺ»(١).

وكُفِّنَ حَمْزَةُ فِي بُرْدَةٍ إِذَا غُطِّيَ رَأْسُهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَتْ رِجْلَاهُ خرَجَ رَأْسُهُ، فَغُطِّيَ رَأْسُهُ، وَجُعِلَ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ إِذْخِرٌ.

النَّبِيُّ ﷺ أَثَّرَ فِيهِ قَتْلُ حَمْزَةَ تَأْثِيرًا عَظِيمًا؛ وَلَكِنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْلَمُ أَنَّ اللهَ جَلَّوَعَلَا فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ، وَأَنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ، مِنْ صِفَاتِهِ: الْحِكْمَةُ، وَمَعَ الْحِكْمَةُ لَا عَزِيزَ وَلَا كَبِيرَ.(*).

=

فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الكَذَّابُ، قُلْتُ: لَأَخْرُجَنَّ إِلَىٰ مُسَيْلِمَةَ، لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِئَ بِهِ حَمْزَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلْمَةِ جِدَارٍ، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقُ ثَائِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّىٰ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، قَالَ: وَوَثَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَىٰ هَامَتِهِ».

(١) أخرجه البزار (٢/ ٣٢٦)، وقال الهيثمي: «رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَفِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ عَلَىٰ ضَعْفِهِ» «مجمع الفوائد» (٦/ ١١٨).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِن: «السِّيرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (مُحَاضَرَة ٥٠)، الثُّلَاثَاءُ ٢١ مِنْ صَفَرٍ ١٤٤٠هـ| ٣٠-١٠-٢٠١٨م.

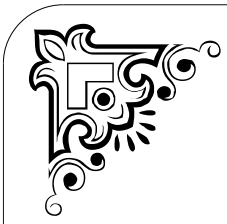

مَوْسِمُ الرَّحْمَةِ وَمَنْزِلَتُهُ الصِّيَامِ

لَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةَ أُمَّةً مَرْحُومَةً، وَهِيَ كَالْغَيْثِ لَا يُدْرَىٰ أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ(١)، وَهَذِهِ هِيَ أُمَّةُ خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ.

وَقَدْ عَلِمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مَا يَكُونُ مِنْ قِصَرِ أَعْمَارِ أَبْنَائِهَا؛ فَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَهُمْ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَاتِ مَا يُحَصِّلُونَ بِهِ الْغَايَاتِ، بَلْ وَيُوفُونَ بِهِ عَلَىٰ الْغَايَاتِ، وَيَسْتَشْرِفُونَ بِهِ عَلَىٰ النِّهَايَاتِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ إِكْرَامِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَرْحُومَةِ.

جَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْ مَوَاسِمِ الرَّحْمَةِ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلصِّيَامِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَنَاقِبِ مَا اللهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- بِهِ عَلِيمٌ، فَالصِّيَامُ بِإِطْلَاقٍ لَهُ مِنَ الْمَنَاقِبِ وَمِنَ الْفَضَائِلِ وَمِنَ الثَّوَابِ عِنْدَ رَبِّنَا الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا الدَّيَّانُ.

---

(١) يشير إلىٰ ما أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: (٥/ ١٥٢، رقم ٢٨٦٩)، من حديث: أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ المَطَرِ؛ لَا يُدْرَىٰ أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ**».

قال الترمذي: «وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وصححه بمجموع طرقه الألباني في «**الصحيحة**»: (٥/ ٣٥٥- ٣٥٦، رقم ٢٢٨٦).

وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِدْلًا؛ فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! دُلَّنِي عَلَىٰ عَمَلٍ أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ.

قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ**»(١).

وَ(عِدْل) وَ(مِثْل) بِمَعْنًىٰ، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ نَظِيرًا وَلَا مَثِيلًا وَلَا عِدْلًا.

وَأَخْبَرَ ﷺ: «**أَنَّ مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ بَاعَدَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفًا**»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ بِمَعْنَىٰ هَذِهِ: «**أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَجْعَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ**»(٣)؛ لِأَنَّ الصَّوْمَ تَحْصِيلٌ لِلتَّقْوَىٰ، وَلِأَنَّ الصَّوْمَ لَا رِيَاءَ فِيهِ.

---

(١) أخرجه النَّسائي في «**المجتبىٰ**»: (٤/ ١٦٥).

والحديث صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٥٨٠، رقم ٩٨٦).

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٦/ ٤٧، رقم ٢٨٤٠)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٨٠٨، رقم ١١٥٣)، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

و«**الخريف**»: زمَان مَعْلُوم من السّنة مَا بَيْنَ الصَّيْفِ وَالشِّتَاءِ تخترف فِيهِ الثِّمَار، المُرَاد بِهِ هَاهُنَا: السّنة كلهَا، وَالْمعْنَىٰ: مسيرَة سبعين سنة.

(٣) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: (٤/ ١٦٧، رقم ١٦٢٤)، من حديث: أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رضي الله عنه، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ».

والحديث حسنه الألباني في «**الصحيحة**»: (٢/ ١٠٦، رقم ٥٦٣)، وقال: «...وللحديث شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعًا به».

=

فَجَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلصِّيَامِ مِنَ الْفَضَائِلِ، وَرَتَّبَ عَلَيْهِ مِنَ الثَّوَابِ مَا لَا يُقَادَرُ قَدْرُهُ؛ كَمَا بَيَّنَ لَنَا ذَلِكَ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّنَا ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ جَلَّ وَعَلَا: «**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَّا الصَّوْمَ؛ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**»(١).

فَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ حَدًّا مَحْدُودًا فِي الثَّوَابِ، وَلَا مِقْدَارًا مَقْدُورًا فِي الْعَطَاءِ؛ بَلْ فَتَحَ الْبَابَ فِيهِ، وَيَكُونُ الْعَطَاءُ عَلَىٰ قَدْرِ الْمُعْطِي، وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ.. «**الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**».

وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الْأَمْرَ فِيهِ عَلَىٰ غَيْرِ مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ النَّاسُ، فَجَعَلَ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبَ عِنْدَهُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ.

فَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ**».

=

وَ«**خَنْدَقًا**»: اسْتِعَارَةٌ تَمْثِيلِيَّةٌ عَنِ الْحَاجِزِ الْمَانِعِ، شَبَّهَ الصَّوْمَ بِالْحِصْنِ، وَجَعَلَ لَهُ «**خَنْدَقًا**»: حَاجِزًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ الَّتِي شُبِّهَتْ بِالْعَدُوِّ، ثُمَّ شَبَّهَ الْخَنْدَقَ فِي بُعْدِ غَوْرِهِ بِمَا «**بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ**».

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ١١٨، رقم ١٩٠٤)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٨٠٦-٨٠٧، رقم ١١٥١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وتمام الحديث: «...**وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ.. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ**».

فَجَعَلَ الْأَمْرَ عَلَىٰ مَا هُوَ مَعْكُوسٌ عِنْدَ الْخَلْقِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَسْتَنْفِرُونَ أَنْفُسَهُمْ بِحَوَاسِّهِمْ مِنَ الرَّوَائِحِ الْكَرِيهَةِ وَيَنْفِرُونَ مِنْهَا، وَلَكِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ.

وَمَنْ مَنَعَ نَفْسَهُ وَحَجَزَهَا عَنِ الشَّهْوَةِ، عَنْ شَهْوَةِ الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَتَلَقَّاهُ بِعَطَاءٍ لَا يُقَادَرُ قَدْرُهُ، وَبِثَوَابٍ غَيْرِ مَحْدُودٍ؛ وَالرَّسُولُ ﷺ بَيَّنَ الْكَثِيرَ مِنْ فَضَائِلِ الصِّيَامِ.

وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَرَضَ عَلَىٰ الْأُمَّةِ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ إِنْزَالِ الْقُرْآنِ فِيهِ؛ فَقَدْ قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فَعَقَّبَ بِـ(الْفَاءِ): ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾؛ إِيمَاءً لِلْعِلَّةِ الَّتِي لِأَجْلِهَا فَرَضَ الصِّيَامَ فِي رَمَضَانَ؛ وَهُوَ إِنْزَالُ الْقُرْآنِ فِيهِ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾.

وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كَتَبَ عَلَيْنَا الصِّيَامَ كَمَا كَتَبَهُ عَلَىٰ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا، وَقَدْ كَتَبَ اللهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- عَلَىٰ مَنْ قَبْلَنَا فُرُوضًا كَالْفُرُوضِ الَّتِي فَرَضَ عَلَيْنَا، لَيْسَتْ فِي الصِّفَةِ وَإِنَّمَا فِي أَصْلِهَا، فَقَدْ كَتَبَ اللهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- عَلَىٰ مَنْ قَبْلَنَا الصَّلَاةَ؛ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ مِنْ ذَلِكَ مُشَابَهَةً إِلَّا الصِّيَامَ؛ لِأَنَّ الصِّيَامَ رُبَّمَا وَقَعَ فِي أَيَّامِ الْحَرِّ مَعَ شِدَّةِ الظَّمَأِ وَكَثْرَةِ الْمُعَانَاةِ، وَالنَّاسُ إِذَا تَشَابَهُوا خَفَّتْ مَؤُونَةُ أَعْمَالِهِمُ الْمُتَشَابِهَةِ.

فَبَيَّنَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنَّا لَمْ نَكُنْ بِدَعًا فِي الْأُمَمِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣]، فَذَكَرَ الصِّيَامَ الْمَفْرُوضَ عَلَىٰ مَنْ قَبْلَنَا؛ لِكَيْ لَا تَسْتَوْحِشَ النَّفْسُ مِنَ الِانْقِطَاعِ عَنْ شَهْوَةِ الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ، وَالْإِقْبَالِ عَلَىٰ الْمُعَانَاةِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا.

وَاللهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- جَعَلَ فِي هَذَا الشَّهْرِ مِنَ الْعَطَاءِ مَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، «**فَإِنَّ مَنْ صَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»(١)، وَلَا تَجِدُ ذَلِكَ لِأُمَّةٍ سِوَىٰ أُمَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَهَذَا مَوْسِمُ الطَّاعَةِ الْأَكْبَرُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ أَمَّنَ عَلَىٰ دُعَاءِ جِبْرِيلَ عِنْدَمَا رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ قَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ قَالَ: «آمِينَ» كُلَّمَا رَقِيَ دَرَجَةً ﷺ، ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ فَقَالَ: «**جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ** ﷺ، **قُلْ: آمِينَ، فَقَالَ: آمِينَ، ثُمَّ جَاءَهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ بَلَغَ أَبَوَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا عِنْدَهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقَالَ: آمِينَ، ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ انْسَلَخَ عَنْهُ رَمَضَانُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقَالَ: آمِينَ** ﷺ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١/ ٩١ - ٩٢، رقم ٣٥ و ٣٧ و ٣٨)، ومسلم في «**الصحيح**»: (١/ ٥٢٣ - ٥٢٤، رقم ٧٦٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٩٧٨، رقم ٢٥٥١) مختصرًا، والترمذي في

فَهَذَا أَمِينُ وَحْيِ اللهِ جَلَّوَعَلَا إِلَىٰ رُسُلِهِ -وَهُمْ أُمَنَاءُ الْوَحْيِ فِي الْأَرْضِ- يَدْعُو وَيُؤَمِّنُ عَلَىٰ دُعَائِهِ بِأَمْرِهِ أَمِينُ الْوَحْيِ مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَ«**رَغِمَ أَنْفُهُ**»: دُعَاءٌ عَلَيْهِ بِأَنْ يُصِيبَ أَنْفُهُ التُّرَابَ، وَأَنْ يُصِيبَ التُّرَابُ أَنْفَهُ؛ وَالْأَنْفُ هُوَ مَا يَشْمَخُ بِهِ الْإِنْسَانُ، فَإِذَا كَانَ مُمَرَّغًا فِي التُّرَابِ فَهَذِهِ نِهَايَةُ الْمَذَلَّةِ.

فَيَدْعُو جِبْرِيلُ وَيُؤَمِّنُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ مَنِ انْسَلَخَ عَنْهُ رَمَضَانُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ؛ لِأَنَّ الْعَطَاءَ فِيهِ مَوْصُولٌ لَا يُقَادَرُ قَدْرُهُ، عَطَاءٌ لَا يُوصَفُ مِنَ الرَّبِّ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ.

❀❀❀

=

«**الجامع**»: (٥/ ٥٥٠، رقم ٣٥٤٥) بتمامه، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وصححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (٢/ ٣٠٠، رقم ١٦٨٠).

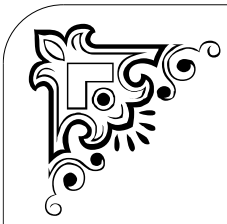

الِاسْتِعْدَادُ لِرَمَضَانَ

عِبَادَ اللهِ! لَا بُدَّ مِنَ اسْتِعْدَادٍ لِدُخُولِ هَذَا الْمَوْسِمِ؛ بِتَطْلِيقِ عَادَاتٍ قَدْ تَجَذَّرَتْ فِي حَبَّةِ الْقَلْبِ، وَصَارَتْ نَمَطًا فِي الْحَيَاةِ لَا يُقْلَعُ عَنْهُ؛ فَلَا بُدَّ مِنَ الْوَقْفَةِ الْمُتَأَنِّيَةِ مِنْ أَجْلِ اقْتِلَاعِ جُذُورِ تِلْكَ الْعَادَاتِ مِنَ الْقُلُوبِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَخَفَّفَ الْمَرْءُ مِنْ ثِقْلٍ قَدْ أَضْنَىٰ كَاهِلَيْهِ، وَقَدْ أَقَضَّ مَضْجَعَهُ، وَقَدْ أَحْنَىٰ ظَهْرَهُ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ خَفِيفًا فِي مُنْطَلَقِهِ فِي سَبِيلِ رَبِّهِ جَلَّوَعَلَا.

فَلَا بُدَّ مِنْ وَقْفَةٍ مُتَأَنِّيَةٍ لِلنَّظَرِ فِي تِلْكَ الْعَادَاتِ الْمُتَجَذِّرَةِ الَّتِي صَارَتْ نَمَطًا فِي الْحَيَاةِ وَسُلُوكًا مَسْلُوكًا لَا يُقْلَعُ عَنْهُ، كَأَنَّهَا النَّفَسُ لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ الْمَرْءُ.

لَا بُدَّ مِنْ تَقْلِيلِ الطَّعَامِ وَالْكَلَامِ وَالْمَنَامِ..

وَلَا بُدَّ مِنَ التَّوْبَةِ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْأَوْبَةِ، لَا بُدَّ مِنَ الْإِخْلَاصِ فِيهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لِلهِ جَلَّوَعَلَا، وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِقْلَاعِ عَنِ الذُّنُوبِ عَلَىٰ الْفَوْرِيَّةِ، وَالنَّدَمِ عَلَىٰ مَا سَلَفَ مِنْهَا، مَعَ الْعَزْمِ عَلَىٰ عَدَمِ الْمُعَاوَدَةِ، مَعَ رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَىٰ أَرْبَابِهَا؛ لِأَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي التَّوْبَةِ مِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ أَنْ تُؤَدَّىٰ الْمَظَالِمُ إِلَىٰ أَرْبَابِهَا.

وَالنَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ الدِّينَ النَّصِيحَةَ؛ فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ[1] مِنْ رِوَايَةِ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**».

قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «**لِلهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ**».

*** وَالنَّصِيحَةُ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تُبْذَلَ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ هِيَ:**

أَنْ يَكُفُّوا أَيْدَيَهُمْ، وَأَنْ يَكُفُّوا أَلْسِنَتَهُمْ، وَأَنْ يُقْبِلُوا فِي هَذَا الْمَوْسِمِ الْعَظِيمِ مِنْ مَوَاسِمِ تَحْصِيلِ الثَّوَابِ وَغُفْرَانِ السَّيِّئَاتِ وَالْقُرْبِ مِنَ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ؛ أَنْ يَكُفُّوا عَنْ كُلِّ مَا اجْتَرَحُوهُ بِأَيْدِيهِمْ وَبِأَلْسِنَتِهِمْ، وَأَنْ يُقْبِلُوا عَلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي الْمِحْضَنِ الطَّاهِرِ الَّذِي تَتَطَهَّرُ فِيهِ الْقُلُوبُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ تَتَطَهَّرِ الْقُلُوبُ فِي رَمَضَانَ، فَمَتَىٰ تَتَطَهَّرُ الْقُلُوبُ؟!!

عَلَىٰ طُلَّابِ الْعِلْمِ أَنْ يُمْسِكُوا أَلْسِنَتَهُمْ، وَأَنْ يَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ، وَأَنْ يُقْبِلُوا عَلَىٰ الْعِلْمِ تَطْبِيقًا وَعَمَلًا، لَا تَحْصِيلًا وَتَرَفًا وَمَتَاعًا فَقَطْ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي عَلَيْهِمْ أَنْ يُحَوِّلُوهُ إِلَىٰ وَاقِعٍ عَمَلِيٍّ مَنْظُورٍ، عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُفُّوا أَيْدَيَهُمْ، وَأَنْ يَتَّقُوا اللهَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- فِي أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ.

وَيَنْبَغِي عَلَيْهِمْ أَنْ يُهَذِّبُوا الْقُلُوبَ، وَأَنْ يُصَفُّوا الْأَفْئِدَةَ، وَأَنْ يُهَذِّبُوا الْأَرْوَاحَ، وَأَنْ يُقْبِلُوا عَلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِالذِّكْرِ، أَنْ يُقْبِلُوا عَلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ

---

(١) «صحيح مسلم»: (١/ ٧٤، رقم ٥٥).

بِتِلَاوَةِ كِتَابَهِ الْعَظِيمِ، وَالتَّفَقُّهِ فِي مَرَامِيهِ، وَالنَّظَرِ فِي زَوَاجِرِهِ، وَالِاتِّعَاظِ بِمَوَاعِظِهِ، وَتَطْبِيقِ أَوَامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَالْقِيَامِ عَلَيْهِ، مَعَ الصَّبْرِ عَلَىٰ الْأَذَىٰ فِيهِ؛ لِأَنَّ هَذَا الشَّهْرَ هُوَ شَهْرُ الْقُرْآنِ، أَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِيهِ الْقُرْآنَ، فَهَذَا شَهْرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

وَالرَّسُولُ ﷺ كَانَ يَأْتِيهِ جِبْرِيلُ عليه السلام فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ لَيَالِي رَمَضَانَ لِيُدَارِسَهُ الْقُرْآنَ -كَمَا أَخْبَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما-: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ -وَفِي رِوَايَةٍ بِالنَّصْبِ: أَجْوَدَ[1]- مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ؛ إِذْ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ لَيَالِي رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ؛ فَلَرَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ ﷺ»[2].

وَالنَّبِيُّ ﷺ مَا كَانَ يَدَعُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنَ الِاعْتِكَافِ[3]، فَكَانَ يَحْتَجِرُ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ حُجْرَةً يَخْلُو فِيهَا إِلَىٰ رَبِّهِ مِنْ شَوَاغِلِ الْحَيَاةِ، وَمِنْ هُمُومِ

---

(١) انظر: «**المفهم**» للقرطبي: (٦/ ١٠٢، رقم ٢٢٢١)، وشرح النووي علىٰ «**صحيح مسلم**»: (١٥/ ٦٩)، وقال: «وَالرَّفْعُ أَصَحُّ وَأَشْهَرُ».

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١/ ٣٠، رقم ٦)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٨٠٣، رقم ٢٣٠٨).

وفي رواية لهما: «...**إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّىٰ يَنْسَلِخَ، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقُرْآنَ**...».

(٣) أخرج البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ٢٧١، رقم ٢٠٢٦)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٨٣١، رقم ١١٧٢)، من حديث: عَائِشَةَ رضي الله عنها: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللهُ عز وجل**...».

النَّاسِ؛ مُقْبِلًا عَلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَتَالِيًا لِكِتَابِهِ الْمَجِيدِ، وَمُدَارِسًا لِجِبْرِيلَ كِتَابَ اللهِ الْعَظِيمَ.

فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَأَسَّىٰ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنْ نُقْلِعَ عَنِ الْوُلُوغِ فِي أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ كِتَابَةً وَلَفْظًا، وَأَنْ نَتَّقِيَ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي إِخْوَانِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَرْفُقَ بِهِمْ، وَأَنْ نَدْعُوَ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ مُتَرَفِّقِينَ، وَمَهْمَا كَانَ مِنْ خُشُونَةِ لَفْظٍ فَلَمْ تَكُنْ مَقْصُودَةً لِذَاتِهَا، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَمَا تَكُونُ إِحْدَىٰ الْيَدَيْنِ قَدْ أَصَابَهَا وَسَخٌ؛ فَتَحْنُو عَلَيْهَا الْأُخْرَىٰ بِنَوْعِ تَخْشِينٍ؛ لِأَنَّ الْوَسَخَ لَا يُقْلَعُ إِلَّا بِهَذَا النَّوْعِ مِنَ التَّخْشِينِ، فَمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فَذَلِكَ مَقْصُودُهُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْكَلَامُ بِعِلْمٍ وَحِلْمٍ وَعَدْلٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ؛ كَانَ غِيبَةً مُحَرَّمَةً.

وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الْغِيبَةَ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَصِحَّ لَهُ دِينٌ طَالَمَا كَانَ عَاكِفًا عَلَىٰ ذَلِكَ، طَالَمَا كَانَ وَالِغًا فِي أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا اغْتَابَ مَرَّةً وَاحِدَةً وَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا فَهُوَ فَاسِقٌ سَقَطَتْ عَدَالَتُهُ، فَلَا يَكُونُ فِي الْأَصْلِ وَلِيًّا عَلَىٰ ابْنَتِهِ، وَلَا مَنْ هُوَ وَلِيٌّ عَلَيْهَا فِي نِكَاحٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَلَا تُقْبَلُ لَهُ شَهَادَةٌ عِنْدَ قَاضٍ يَشْهَدُ لَدَيْهِ.

هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَلَمَّا عَمَّتِ الْبَلْوَىٰ تَسَامَحَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ، وَلَكِنْ مَنِ اغْتَابَ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا؛ فَهُوَ فَاسِقٌ، وَقَدْ سَقَطَتْ عَدَالَتُهُ، وَيَتَرَتَّبُ عَلَىٰ هَذَا -أَيْ: عَلَىٰ سُقُوطِ الْعَدَالَةِ- مَا يَتَرَتَّبُ بَعْدُ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُتَكَلِّمًا بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ، وَلَوْ كَانَ مُتَكَلِّمًا بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ مَعَ الْهَوَىٰ وَقَصْدِ السُّوءِ -مَعَ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ- فَلَا يَتَجَاوَزُ وَلَا يَجْهَلُ؛

وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ مُحْسِنًا، وَلَا يُقْبَلُ عَمَلُهُ عِنْدَ اللهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْكَلَامُ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ مَعَ الْإِخْلَاصِ وَقَصْدِ وَجْهِ اللهِ الْكَرِيمِ؛ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي الْمَسْأَلَةِ.

وَهَذَا هُوَ الْمِحْضَنُ قَدْ جَاءَ، فَاللَّهُمَّ سَلِّمْنَا رَمَضَانَ، وَسَلِّمْنَا إِلَىٰ رَمَضَانَ، وَاللَّهُمَّ سَلِّمْ لَنَا رَمَضَانَ، وَتَسَلَّمْ مِنَّا رَمَضَانَ يَا كَرِيمُ يَا رَحْمَنُ.

فَعَلَيْنَا -عِبَادَ اللهِ- أَنْ نَلْتَفِتَ لِفَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ الَّذِي أَكْرَمَنَا اللهُ بِالْقُدُومِ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْلَمُ إِلَّا اللهُ مَنْ يَبْلُغُهُ.

فَاللَّهُمَّ بَلِّغْنَا رَمَضَانَ، وَاجْعَلْنَا فِيهِ مِنَ الْمُحْسِنِينَ الْمَقْبُولِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَيَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ.

وَقَدْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ يُوصِيكُمْ فِيهِ بِأُمُورٍ، بَلْ فِي جَمِيعِ مَا يَتَعَلَّقُ بِفَرْضِهِ مِمَّا يَكُونُ نَظِيرًا لَهُ وَيُشَابِهُهُ مِنَ الْإِمْسَاكِ نَفْلًا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَخْبَرَنَا: «**أَنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ، وَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي صَائِمٌ، أَوْ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ**»(١).

يَقُولُهَا وَيُسْمِعُهُ، وَلَا يَرْفُثْ: وَلَا يَتَكَلَّمْ بِالْخَنَا(٢)، وَلَا يَصْخَبْ: وَلَا يَرْفَعْ صَوْتَهُ إِذَا كَانَ صَائِمًا؛ لِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ جَعَلَ الصَّوْمَ تَحْصِيلًا لِلتَّقْوَىٰ، وَهَذَا مِنْ أَجْلِ الْحُكْمِ فِي فَرْضِيَّتِهِ: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [البقرة: ١٨٣]؛ لِأَجْلِ أَنْ تُحَصِّلُوا تَقْوَىٰ اللهِ، فَهَذَا الصِّيَامُ

---

(١) الحديث متفق عليه، وقد تقدم تخريجه.

(٢) الخَنا من الكلام: أفحشه.

لِتَحْصِيلِ التَّقْوَىٰ، فَإِذَا لَمْ يُحَصِّلِ الْمَرْءُ مِنَ الصِّيَامِ التَّقْوَىٰ فَمَا صَامَ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ؛ إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ**»(١).

وَيَقُولُ ﷺ: «**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ؛ فَلَيْسَ لِلهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ** -أَيْ: يَتْرُكَ- **طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**». وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»(٢).

وَقَالَ ﷺ: «**رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ**»(٣).

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «**الصحيح**»: (٣/ ٢٤٢، رقم ١٩٩٦)، وابن حبان في «**الصحيح**» بترتيب ابن بلبان: (٨/ ٢٥٥ - ٢٥٦، رقم ٣٤٧٩)، والحاكم في «**المستدرك**»: (١/ ٤٣٠ - ٤٣١، رقم ١٥٧٠)، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٤/ ٢٧٠، رقم ٨٣١٢)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.
قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «**صَحِيح التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**»: (١/ ٦٢٥، رقم ١٠٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ١١٦، رقم ١٩٠٣) و(١٠/ ٤٧٢، رقم ٦٠٥٧)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه ابن ماجه في «**السنن**»: (١/ ٥٣٩، رقم ١٦٩٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.
والحديث حسن إسناده وصحح متنه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٦٢٥، رقم ١٠٨٣).

تَحْصِيلُ الْمَقَاصِدِ مِنَ الْعِبَادَاتِ هُوَ أَجَلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعِبَادَاتِ، وَالصِّيَامُ لِتَحْصِيلِ تَقْوَىٰ اللهِ جَلَّوَعَلَا؛ فَتَفْعَلُ الْخَيْرَ وَلَا تُؤْذِي الذَّرَّ، وَتَتَّقِي اللهَ بِجَعْلِ وِقَايَةٍ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَذَابِهِ وَعِقَابِهِ، وَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَالْهَوَىٰ، وَأَقْبِلْ عَلَىٰ رَبِّكَ جَلَّوَعَلَا بِمَجْمُوعِ قَلْبِكَ، وَجِمَاعِ رُوحِكَ؛ بِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ صَالِحَةٍ، وَقَلْبٍ مُوقِنٍ مُؤْمِنٍ مُحْتَسِبٍ، عَسَىٰ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُغَيِّرَ مَا بِنَا؛ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]، فَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ يُغَيِّرَ اللهُ مَا بِنَا عَلَىٰ الْمُسْتَوَىٰ الْفَرْدِيِّ وَعَلَىٰ الْمُسْتَوَىٰ الْمَجْمُوعِيِّ؛ فَعَلَيْنَا أَنْ نُغَيِّرَ مَا بِأَنْفُسِنَا.

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُبَدِّلَ مَا نَحْنُ فِيهِ؛ مِنَ الْإِقْبَالِ عَلَىٰ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي بِالْإِقْبَالِ عَلَىٰ طَاعَةِ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ وَالْأَخْذِ بِمَرَاضِيهِ؛ مِنْ أَكْلِ الْحَرَامِ إِلَىٰ أَكْلِ الْحَلَالِ الصِّرْفِ، مِنْ إِطْلَاقِ اللِّسَانِ فِي أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ خَبْطًا بِغَيْرِ وَعْيٍ إِلَىٰ إِمْسَاكِ اللِّسَانِ عَلَىٰ الذِّكْرِ -ذِكْرِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ-، وَقَوْلِ الْخَيْرِ وَالْبُعْدِ عَنْ قَوْلِ الزُّورِ وَفِعْلِهِ.

عَلَيْنَا أَنْ نُغَيِّرَ مَا بِنَا حَتَّىٰ يُغَيِّرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَحْوَالَنَا، وَحَتَّىٰ يُبَدِّلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَذَلَّتَنَا إِلَىٰ عِزٍّ سَابِغٍ؛ حَتَّىٰ يُخْرِجَنَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِيَةِ إِلَىٰ عِزِّ الطَّاعَةِ، لَا يَقْوَىٰ عَلَىٰ ذَلِكَ وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ.

لَا يُخْرِجُنَا مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِيَةِ إِلَىٰ عِزِّ الطَّاعَةِ إِلَّا اللهُ، وَإِنَّ فِي الطَّاعَةِ لَعِزًّا، وَمَنْ أَقْبَلَ عَلَىٰ الْمَعَاصِي؛ نَزَعَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَهَابَتَهُ مِنْ قُلُوبِ الْخَلْقِ، بَلْ مِنْ قُلُوبِ الْحَيَوَانَاتِ؛ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ: «إِنِّي لِأَعْصِي اللهَ جَلَّوَعَلَا فَأَجِدُ ذَلِكَ

فِي خُلُقِ دَابَّتِي وَامْرَأَتِي»(١).

عَلَيْنَا أَنْ نَتُوبَ إِلَىٰ اللهِ، وَأَنْ نَرْجِعَ إِلَيْهِ، وَأَنْ نَدْخُلَ رَمَضَانَ وَنَحْنُ عَلَىٰ شَفَا التَّطْهِيرِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُتِمَّ اللهُ لَنَا الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَأَنْ يُسْبِغَ عَلَيْنَا النِّعَمَ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُطَهِّرَ اللهُ قُلُوبَنَا وَيُصْلِحَ أَحْوَالَنَا، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُبَدِّلَ مَا بِنَا مِنَ الْمَذَلَّةِ وَالضَّعْفِ وَالْفَقْرِ وَالْهَوَانِ، مِنَ الْهَوَانِ عَلَىٰ النَّاسِ إِلَىٰ الْعِزَّةِ السَّابِغَةِ وَالرِّفْعَةِ السَّامِقَةِ الَّتِي تَلِيقُ بِالْمُسْلِمِ الْحَقِّ.

❀❀❀

(١) كذا ذكره ابن القيم في «**الجواب الكافي**»: (١/ ١٣٤)، وأخرجه أبو نعيم في «**الحلية**»: (٨/ ١٠٩)، وابن عساكر في «**تاريخ دمشق**»: (٤٨/ ٣٨٣)، بإسناد صحيح، من قول الْفُضَيْل بْن عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ، بلفظ: «...وَإِنِّي لَأَعْصِي اللهَ فَأَعْرِفُ ذَلِكَ فِي خُلُقِ حِمَارِي وَخَادِمِي».

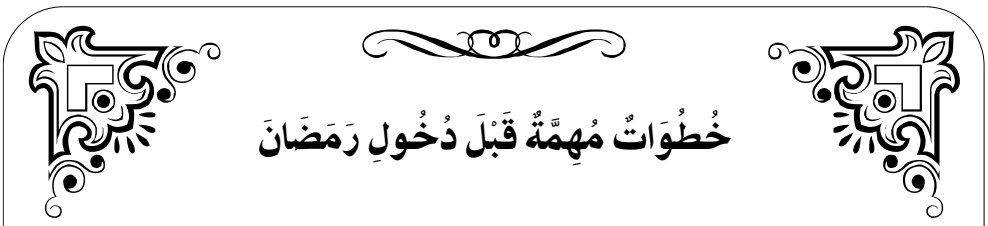

خُطُوَاتٌ مُهِمَّةٌ قَبْلَ دُخُولِ رَمَضَانَ

يَنْبَغِي أَنْ نُحَصِّلَ -عِبَادَ اللهِ- أُمُورًا قَبْلَ الدُّخُولِ عَلَىٰ ذَلِكَ الْمَوْسِمِ الْأَعْظَمِ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَةِ لِلْأُمَّةِ؛ وَمِنْهَا:

*** أَنْ نَتُوبَ إِلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ تَوْبَةً نَصُوحًا، وَالتَّوْبَةُ النَّصُوحُ:** أَلَّا تَعُودَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ اللَّبَنُ إِلَىٰ الضَّرْعِ، التَّوْبَةُ النَّصُوحُ عَزْمٌ وَنَدَمٌ، وَإِقْبَالٌ عَلَىٰ مَرَاضِي اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَبُعْدٌ عَنْ مَسَاخِطِهِ، عَزْمٌ عَلَىٰ أَلَّا تَعُودَ حَتَّىٰ يَعُودَ اللَّبَنُ إِلَىٰ الضَّرْعُ!!

فَهَذَا أَوَّلُ شَيْءٍ، بِتَصْحِيحِ الِاعْتِقَادِ، وَالتَّوْبَةِ مِنْ كُلِّ مَا يُخَالِطُهُ مِنْ شِرْكٍ وَبِدْعَةٍ، وَمِنْ تَخْلِيطٍ وَتَهْوِيشٍ؛ بِتَحْرِيرِهِ عَلَىٰ الْقَصْدِ الْأَسْنَىٰ، وَالْمِحَكِّ الْأَعْلَىٰ، كَمَا جَاءَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

*** وَبِسَلَامَةِ الصَّدْرِ لِلْمُسْلِمِينَ..**

وَعِشْ سَالِمًا صَدْرًا وَعَنْ غِيبَةٍ فَغِبْ تُحَضَّرْ حِظَارَ الْقُدْسِ أَنْقَىٰ مُغَسَّلَا

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُفَتِّشَ فِي قُلُوبِنَا، وَأَنْ نُخَلِّصَهَا مِنْ شَوَائِبِهَا وَآفَاتِهَا.

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ تَسْلَمَ صُدُورُنَا لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ نَفْعَهُمْ، وَأَنْ يَكُونَ الْقَصْدُ الْأَخْذَ بِأَيْدِيهِمْ إِلَىٰ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ لَا التَّشَفِّيَ

فِيهِمْ، وَلَا إِرَادَةَ إِهْلَاكِهِمْ، وَلَا قَصْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ وَحْدَهَا عَلَيْهِمْ؛ وَإِنَّمَا هُوَ الْبَيَانُ بِالرِّفْقِ وَالنُّصْحِ وَالْإِخْلَاصِ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحْدَهُ.. فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُسَلِّمَ صُدُورَنَا لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

* **وَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّنَا جَمِيعًا كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ**؛ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ**»(١).

فَالْمُسْلِمُونَ جَسَدٌ وَاحِدٌ، وَالْمُؤْمِنُونَ كَالْبُنْيَانِ الْمَرْصُوصِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا(٢).

الْمَحَبَّةُ حَقٌّ لِأَخِيكَ عَلَيْكَ؛ أَنْ تُحِبَّهُ فِي اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَأَنْ تَبْذُلَ لَهُ النُّصْحَ خَالِصًا، وَأَنْ تُقَدِّمَ لَهُ النَّفْعَ مُخْلَصًا مُرِيدًا بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ؛ لِأَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تُحِبَّ لِأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، فَهَذِهِ مِنَ الْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةِ فِي دِينِ رَبِّنَا

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١٠/ ٤٣٩، رقم ٦٠١١)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٩٩٩، رقم ٢٥٨٦) واللفظ له، من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه.
وفي رواية البخاري بلفظ: «**تَرَىٰ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ...**». وفي رواية لمسلم: «**الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ؛ إِنِ اشْتَكَىٰ رَأْسُهُ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّىٰ وَالسَّهَرِ**»، وفي رواية له أيضًا: «**الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ؛ إِنِ اشْتَكَىٰ عَيْنُهُ اشْتَكَىٰ كُلُّهُ، وَإِنِ اشْتَكَىٰ رَأْسُهُ اشْتَكَىٰ كُلُّهُ**».

(٢) أخرج البخاري في «**الصحيح**»: (١/ ٥٦٥، رقم ٤٨١)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٤/ ١٩٩٩، رقم ٢٥٨٥)، من حديث: أَبِي مُوسَىٰ الأشعري رضي الله عنه، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**»، وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَارِي الْبَرِيَّةِ كَمَا جَاءَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهِيَ مِنَ الْأُصُولِ الَّتِي صَارَتْ نَسْيًا مَنْسِيًّا!!

*** يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُرَاقِبَ قُلُوبَنَا وَضَمَائِرَنَا وَأَنْفُسَنَا وَأَرْوَاحَنَا وَأَلْسِنَتَنَا وَجَوَارِحَنَا؛** لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَذَّرَنَا فَقَالَ: «**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ...**»، وَالزُّورُ فِي الْأَصْلِ: مِنَ الِانْحِرَافِ؛ لِأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الِازْوِرَارِ، وَالِازْوِرَارُ: الِانْحِرَافُ عَنِ الْقَصْدِ، فَالزُّورُ مِنَ الِازْوِرَارِ، فَهُوَ انْحِرَافٌ، فَكُلُّ انْحِرَافٍ فِي الْقَوْلِ مِنْ كَذِبٍ وَنَمِيمَةٍ وَشَتْمٍ وَسَبٍّ، وَمَا أَشْبَهَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِاللِّسَانِ؛ فَهُوَ زُورٌ، مَنْ لَمْ يَدَعْهُ فَلَا حَاجَةَ لِلهِ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ.

«**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ...**»، وَالْعَمَلُ بِالزُّورِ: هُوَ الْوُقُوعُ فِي كُلِّ مَا يَنْحَرِفُ بِهِ الْعَبْدُ عَنِ الْقَصْدِ وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، فَكُلُّ انْحِرَافٍ بِعَمَلٍ؛ كَأَخْذِ رِشْوَةٍ أَوْ غَصْبٍ غَيْرِ مَا يَسْتَحِقُّهُ الْمَرْءُ أَوْ بَطْشٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ، كُلُّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ عَمَلِ الزُّورِ، وَالرَّسُولُ ﷺ قَرَنَ الْعَمَلَ بِالْقَوْلِ: «**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ**».

«**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ**»، وَالْجَهْلُ: السَّفَهُ، وَهُوَ الْكَلِمَةُ الْمَعِيبَةُ وَلَوْ لَمْ تَكُنْ حَرَامًا، فَإِنَّ مِنَ الْكَلَامِ مَا هُوَ خَشِنٌ.

جِرَاحَاتُ السِّنَانِ لَهَا الْتِئَامُ وَلَا يَلْتَامُ مَا جَرَحَ اللِّسَانُ[1]

---

(١) البيت من الوافر، وهو بلا نسبة في «**المحاسن والأضداد**»: (ص٤١)، وشرح «**المشكاة**» للطيبي: (١٠/ ٣١٠٤، رقم ٤٧٩٥)، وشرح «**صحيح البخاري**» للكرماني: (١/ ٨٨)، و«**تاج العروس**»: (٣٣/ ٣٧٣) مادة: (كلم).

«مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ؛ فَلَا حَاجَةَ لِلهِ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»(١).

«**وَلَا حَاجَةَ لِلهِ**»؛ بِمَعْنَىٰ: الْإِرَادَةِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَمْ يُرِدْ مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَكُفَّ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ مَعَ قَوْلِ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ وَالْجَهْلِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْهُ أَنْ يَكُفَّ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالشَّهْوَةِ؛ لِتَنْضَبِطَ أَحْوَالُهُ مُحَصِّلًا التَّقْوَىٰ.

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ فِي الصِّيَامِ عِفَّةً؛ عِفَّةَ فَرْجٍ وَعِفَّةَ نَظَرٍ وَعِفَّةَ لِسَانٍ، بَلْ جَعَلَهُ عِفَّةً لِسَائِرِ الْجَوَارِحِ وَالْأَرْكَانِ.

«**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ**»(٢)، فَجَعَلَهُ عِدْلًا لِلزَّوَاجِ الَّذِي يَكُفُّ الْمَرْءَ عَنِ النَّظَرِ إِلَىٰ الْحَرَامِ، وَعَنْ مَدِّ الْيَدِ إِلَىٰ الْحَرَامِ، وَعَنِ السَّعْيِ إِلَىٰ الْحَرَامِ، وَعَنِ اشْتِهَاءِ الْحَرَامِ بِالنَّفْسِ وَالْقَلْبِ بَاطِنًا، وَعَنْ حَلِّ الْإِزَارِ عَلَىٰ الْحَرَامِ.

جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الصِّيَامَ عِدْلًا لِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ؛ «**فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ أَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَأَغَضُّ لِلْبَصَرِ**»، تَمَامًا كَالزَّوَاجِ، فَكَمَا أَنَّ الزَّوَاجَ أَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَأَغَضُّ لِلْبَصَرِ، فَكَذَلِكَ الصِّيَامُ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٩/ ١٠٦ و ١١٢، رقم ٥٠٦٥ و ٥٠٦٦)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ١٠١٨ - ١٠٢٠، رقم ١٤٠٠)، من حديث: ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قال: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**».

فَالنَّبِيُّ ﷺ جَعَلَهُ قَطْعًا وَحَسْمًا لِمَادَّةِ الشَّرِّ فِي الْقَلْبِ وَالْبَدَنِ، فَإِذَا لَمْ يُحَصِّلِ الْمَرْءُ ذَلِكَ بِصِيَامِهِ فَمَا صَامَ!! وَإِذَا لَمْ يُحَصِّلْهُ بِقِيَامِهِ فَمَا قَامَ!!

وَالْعَجَبُ أَنْ يُجْعَلَ هَذَا الشَّهْرُ الَّذِي هُوَ لِتَحْصِيلِ الطَّاعَةِ، مِنْ أَجْلِ تَحْصِيلِ الرِّضْوَانِ.. مِنَ الْعَجَبِ أَنْ يُجْعَلَ تَحْصِيلًا لِلسَّيِّئَاتِ، وَتَكْثِيرًا لِلْآثَامِ وَالْأَوْزَارِ؛ بِإِطْلَاقِ الْبَصَرِ إِلَىٰ الْمُحَرَّمَاتِ، وَبِالْعُكُوفِ عَلَيْهَا فِي الْأَمْسَاءِ وَالْأَصْبَاحِ وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ!!

مِنَ الْعَجَبِ أَنْ يُجْعَلَ الشَّهْرُ الَّذِي تُفْطَمُ فِيهِ النَّفْسُ عَنْ شَهَوَاتِهَا مُسْتَرَاحًا لِلرَّتْعِ فِي لَذِيذِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَحُلْوِ الْمَنَامِ، كُلُّ ذَلِكَ مِمَّا أَبَاحَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مَقْصِدًا فِي شَهْرِ الصِّيَامِ.

النَّبِيُّ ﷺ دَلَّنَا عَلَىٰ أُمُورٍ:

* يَنْبَغِي عَلَيْنَا فِي صَوْمِ الْفَرْضِ أَنْ نُبَيِّتَ النِّيَّةَ، «**فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يُجْمِعِ النِّيَّةَ** -مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ- **قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ**»(١).

---

(١) أخرج أبو داود في «**السنن**»: (٢/ ٣٢٩، رقم ٢٤٥٤)، والترمذي في «**الجامع**»: (٣/ ٩٩، رقم ٧٣٠)، والنسائي في «**المجتبىٰ**»: (٤/ ١٩٦ - ١٩٧)، وابن ماجه في «**السنن**»: (١/ ٥٤٢، رقم ١٧٠٠)، من حديث: حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت:
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ**»، وفي رواية: «**مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ...**»، وفي أخرىٰ: «**لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يَفْرِضْهُ مِنَ اللَّيْلِ**».
والحديث صححه الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٤/ ٢٥، رقم ٩١٤).

فَلَا بُدَّ فِي هَذَا الصَّوْمِ -الَّذِي هُوَ مَفْرُوضٌ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ- مِنْ تَبْيِيتِ النِّيَّةِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ.

فَعَلَىٰ الْمَرْءِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَالْقَوْلُ الرَّاجِحُ: أَنَّ الشَّهْرَ مَا دَامَ مُتَّصِلًا فَنِيَّةٌ فِي أَوَّلِهِ تَكْفِي طَالَمَا لَمْ يُقْطَعْ، فَإِذَا قُطِعَ بِعُذْرِ مَرَضٍ أَوْ سَفَرٍ، أَوْ بِعُذْرٍ شَرْعِيٍّ سِوَىٰ هَذَيْنِ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَأْنِفُ النِّيَّةَ إِذَا اسْتَأْنَفَ الصِّيَامَ.

*** عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِيهِ مِنْ مُدَارَسَةِ الْقُرْآنِ، وَالْعُكُوفِ عَلَىٰ آيَاتِ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ،** وَالنَّبِيُّ ﷺ -كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»[(١)]-: «**كَانَ إِذَا صَلَّىٰ الصُّبْحَ لَمْ يَقُمْ مِنْ مُصَلَّاهُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ**» هَكَذَا.

وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ[(٢)] بِإِسْنَادٍ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ»، وَكَذَلِكَ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»، وَفِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّىٰ فِيهِ؛ يَذْكُرُ اللهَ -تَعَالَىٰ- حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ؛ كَانَ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ**».

---

(١) «**صحيح مسلم**»: (١/ ٤٦٤، رقم ٦٧٠)، من حديث: جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه.

(٢) «**الجامع**»: (٢/ ٤٨١، رقم ٥٨٦)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وصححه بشواهده الألباني في «**الصحيحة**»: (٧/ ١١٩٥- ١١٩٧، رقم ٣٤٠٣).

وَدَعْكَ مِمَّنْ يُنَازِعُ فِي تَصْحِيحِهِ، فَهَذَا ثَابِتٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَا تُفَوِّتْ عَلَىٰ نَفْسِكَ هَذَا الْخَيْرَ، وَأَقْبِلْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ تَسْتَجْلِبَ رَحْمَةَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

*** عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَقْدِيمِ الطَّعَامِ لِلْمُحْتَاجِينَ وَغَيْرِ الْمُحْتَاجِينَ؛** لِأَنَّ «**مَنَّ فَطَّرَ فِي هَذَا الشَّهْرِ صَائِمًا، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ**»(١)؛ حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ، وَلَكِنَّهُ يَتَقَرَّبُ بِذَلِكَ إِلَىٰ اللهِ.

وَبَيَّنَ لَنَا نَبِيُّنَا ﷺ: «**أَنَّ النَّاسَ لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ وَأَخَّرُوا السُّحُورَ**»(٢)، وَهُوَ مِنْ شَعَائِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمِنْ شِعَارَاتِهَا، وَمِنْ عَلَامَاتِهَا، وَفَضْلُ

---

(١) أخرج الترمذي في «**الجامع**»: (٣/ ١٦٢، رقم ٨٠٧)، وابن ماجه في «**السنن**»: (١/ ٥٥٥، رقم ١٧٤٦)، من حديث: زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا**».
قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «**صَحِيح التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**»: (١/ ٦٢٣، رقم ١٠٧٨).

(٢) أخرج الطيالسي في «**المسند**»: (٤/ ٣٧٧)، وعبد بن حميد كما في المنتخب من «**المسند**»: (ص٢١٢، رقم ٦٢٤)، وابن حبان في «**الصحيح**» بترتيب ابن بلبان: (٥/ ٦٧-٦٨، رقم ١٧٧٠)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (١١/ ٧ و١٩٩)، وفي «**الأوسط**»: (٢/ ٢٤٧) و(٤/ ٢٩٧)، والدارقطني في «**السنن**»: (٢/ ٣١، رقم ١٠٩٧)، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٤/ ٢٣٨)، من حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:
=

مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنَّنَا نُعَجِّلُ الْفِطْرَ وَنُؤَخِّرَ السُّحُورَ، فَهَذَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي فَرَّطَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ!! مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ: «**أَنَّ الْأُمَّةَ مَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ**»(١)، فَهَذَا يَنْسَرِحُ عَلَىٰ مَجْمُوعِ الْأُمَّةِ.

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَفْعَلَ الخَيْرَ، وَلَا نَجْعَلَ الصَّوْمَ تُكَأَةً مِنْ أَجْلِ إِخْرَاجِ خَبَائِثِ النَّفْسِ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فِي رَمَضَانَ -إِذَا صَادَفَ بِقَدَرِ الرَّحِيمِ الرَّحمَنِ أَيَّامَ حَرٍّ وَقَيْظٍ-؛ يُطْلِقُونَ النَّفْسَ مَعَ رُعُونَاتِهَا، وَيُخَلُّونَ بَيْنَ النُّفُوسِ وَطَبْعِهَا، فَإِذَا رُوجِعَ قَالَ: إِنَّهُ صَائِمٌ!!

وَلَمْ يَعْلَمِ الْمِسْكِينُ أَنَّهُ يُقِيمُ بِهَذَا الْكَلَامِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِ، وَأَنَّ الصَّوْمَ كَانَ مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُؤَثِّرَ فِيهِ؛ أَنْ يَكُفَّهُ عَن رُعُونَاتِ النَّفْسِ، وَعَنْ طُغْيَانِهَا، وَأَنْ يُمْسِكَ لِسَانَهُ حَتَّىٰ لَا يُفْلِتَ بِالْجَهْلِ وَالسَّبِّ وَالشَّتْمِ وَاللَّعْنِ وَالصَّخَبِ وَالرَّفَثِ، لِأَنَّ الصِّيَامَ إِنَّمَا جُعِلَ لِإِمْسَاكِ اللِّسَانِ وَالْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ عَنْ كُلِّ مَا يُغْضِبُ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

=

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نُعَجِّلَ فِطْرَنَا وَنُؤَخِّرَ سُحُورَنَا...**».

والحديث صححه الألباني في «**الصحيحة**»: (٤/ ٣٧٥، رقم ١٧٧٣) وفي «**صحيح الجامع**»: (١/ ٤٥٤، رقم ٢٢٨٦)، وروي عَنْ أبي ذر وأنس وَأُمِّ حَكِيمِ الْخُزَاعِيَّةِ، مرفوعًا، بنحوه.

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ١٩٨، رقم ١٩٥٧)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٧٧١، رقم ١٠٩٨)، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه.

فَتَجِدُ النَّاسَ يَتَشَاجَرُونَ أَكْثَرَ مَا يَتَشَاجَرُونَ فِي رَمَضَانَ!! لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ صَائِمِينَ الصِّيَامَ الَّذِي أَرَادَهُ اللهُ رَبُّ العَالَمِينَ وَأَتَىٰ بِهِ نَبِيُّهُ الأَمِينُ ﷺ؛ فَالصَّائِمُ مُنْكَسِرٌ لِلهِ، خَاضِعٌ بِتَقْوَاهُ لِسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ؛ الَّذِي أَمَرَهُ بِأَنْ يَكُونَ فِي سَكِينَةٍ وَدَعَةٍ، وَأَنْ يُقَدِّمَ الْمَعْرُوفَ، وَأَنْ يَبْتَعِدَ عَنْ جَمِيعِ الْمُنْكَرَاتِ.

النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ: «**إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ؛ فُتِّحَتْ**(١) **أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ**(٢) **الشَّيَاطِينُ**»(٣)، وَلَكِنَّ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ فِي الْكَوْنِ يَرْتَعُونَ، وَهُمْ أَعْتَىٰ وَأَقْذَرُ مَوْقِعًا مِنْ شَيَاطِينِ الْجِنِّ؛ لِأَنَّ شَيْطَانَ الْجِنِّ إِذَا اسْتَعَاذَ الْإِنْسَانُ مِنْهُ خَنَسَ، وَنَجَّىٰ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْهُ الْعَبْدَ، وَأَمَّا شَيْطَانَ الْإِنْسِ فَلَوْ قَرَأْتَ عَلَيْهِ الْخَتْمَةَ كُلَّهَا لَا يَزْدَادُ إِلَّا عُتُوًّا!!

أَمَّا شَيْطَانُ الإِنْسِ فَلَا يَزْدَادُ عَلَىٰ التَّذْكِيرِ إِلَّا عُتُوًّا وَطُغْيَانًا؛ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ!

---

(١) «**فُتِّحَتْ**» بضم الفاء وتشديد التاء، ويجوز تخفيفها: «**فُتِحَتْ**».

(٢) «**صُفِّدَتْ**» بِضَمِّ الصاد وَكَسْرِ الْفَاءِ الْمُشَدَّدَةِ، ويجوز تخفيفها: «**صُفِدَتْ**»؛ أي: قُيِّدَتِ بِالْأَغْلَال، وفي رواية: «**سُلْسِلَتِ**»؛ **أي**: قُيِّدَتْ بِالسَّلَاسِلِ.

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ١١٢، رقم ١٨٩٩)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٧٥٨، رقم ١٠٧٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَتَأَمَّلَ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي هَذَا الْمُوْسِمِ الْعَظِيمِ فِي أَحْوَالِنَا، وَأَنْ نَقِفَ عَلَىٰ رَأْسِ طَرِيقِنَا؛ لِكَيْ نُرَاجِعَ مَا مَرَّ مِنْ أَعْمَارِنَا، لِكَيْ نَنْظُرَ فِيمَا مَرَّ -مُنْذُ الِاحْتِلَامِ إِلَىٰ هَذَا الْوَقْتِ- نَظْرَةً فَاحِصَةً مُتَأَمِّلَةً وَاعِيَةً ثَاقِبَةً، وَأَنْ يَجْتَهِدَ الْإِنْسَانُ فِي بَيَانِ مَا لَهُ وَمَا عَلَيْهِ، وَفِي النَّظَرِ فِي تَقْوِيمِ وَتَثْمِينِ نَفْسِهِ.

أَيْنَ أَنْتَ مِنْ أَخْلَاقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟!!

وَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْخُضُوعِ لِدِينِ رَبِّكَ بِأَحْكَامِهِ وَشَرِيعَتِهِ؟!!

وَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ الَّتِي تَوَاضَعَتْ عَلَيْهَا الْأُمَمُّ حَتَّىٰ وَلَوْ مِنْ غَيْرِ إِرْشَادٍ بِدِينٍ؟!!

فَإِنَّ النَّاسَ -كُمَا هُوَ مَعْلُومٌ- يَسْتَقْبِحُونَ أُمُورًا تُخِلُّ بِالْمُرُوءَةِ وَتَضَعُ مِنَ الْقَدْرِ، وَأَصْحَابُ الْمُرُوءَةِ مِنْهُم؛ يَقُولُ -قَائِلُهُمْ وَالْإِمَامُ فِيهِم- الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ شُرْبَ الْمَاءِ الْبَارِدِ يَثْلُمُ مُرُوءَتِي مَا شَرِبْتُهُ»(١).

لَا يَضَعُ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ فِي مَوَاضِعِ الذِّلَّةِ وَالْهَوَانِ، وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَذَرُ مِنْهُ، كُنْ رَجُلًا مُسْلِمًا؛ رَجُلًا فِيكَ صِفَاتُ الرُّجُولَةِ، مُسْلِمًا صُبِغَتْ رُجُولَتُكَ بِإِسْلَامِكَ فَازْدَادَتْ كَمَالًا إِلَىٰ كَمَالِهَا، وَحُسْنًا إِلَىٰ حُسْنِهَا، وَمَا تُعْلَمُ أَخْلَاقُ الرِّجَالُ إِلَّا مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: (٩/ ١٢٣- ١٢٤)، والبيهقي في «**مناقب الشافعي**»: (٢/ ١٨٧)، بإسناد صحيح.

دَعْكَ مِنَ السَّفَاسِفِ وَارْتَفِع فَوْقَهَا، وَتَأَمَّلْ فِي الْمَعَالِي -مَعَالِي الْأُمُورِ-، وَإِيَّاكَ وَالدُّونَ، وَلَا تَكُنْ آخِذًا بِمَا يَثْلُمُ مُرُوءَتَكَ، وَإِيَّاكَ وَمَوَاطِنَ الْهَوَانِ وَمَوَاضِعَ الذِّلَّةِ.

كُنْ رَجُلًا مُسْلِمًا؛ فَإِنَّ الْأُمَّةَ فِي حَاجَةٍ إِلَيْكَ عَلَىٰ هَذَا الْوَصْفِ وَحْدَهُ؛ أَنْ تَكُونَ مُسْلِمًا حَقَّقْتَ فِيكَ رُجُولَةَ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ، الْأُمَّةُ تَحْتَاجُ هَؤُلَاءِ..

هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ خَرَجَ أَسْلَافُهُمُ الْأَوَّلُونَ لَمَّا حَقَّقُوا الدِّينَ الْمَتِينَ؛ أَطَاحُوا بِالتِّيجَانِ، وَثَلُّوا الْعُرُوشَ، وَنَشَرُوا الْهُدَىٰ وَالْخَيْرَ، أَصْلَحُوا فَسَادَ الْحَيَاةِ فِي جَوَانِبِهَا الدِّينِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ، وَفِي جَوَانِبِهَا التَّعَامُلِيَّةِ، وَفِي كُلِّ جَوَانِبِ الْحَيَاةِ مِنْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ، فَحَمَلُوا الدِّينَ وَحَقَّقُوهُ فِي أَنْفُسِهِمْ.

لَمْ يَحْمِلُوا تَعَالِيمَ فَارِغَةً؛ وَإِنَّمَا حَقَّقُوا التَّعَالِيمَ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَمَا كَانَتْ يَوْمًا فَارِغَةً، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ فَيَحْمِلُ شَقْشَقَاتِ اللِّسَانِ، وَيَرْسُبُ فِي أَوَّلِ مَا يَعْرِضُ لَهُ مِنَ امْتِحَانٍ، وَمَا كَذَلِكَ الرَّجُلُ الْمُحَقِّقُ الْحَقُّ؛ إِذَا حَقَّقَ إِسْلَامَهُ وَصَدَقَ فِي إِيمَانِهِ.

عَلَيْكَ أَنْ تَتَغَيَّرَ، غَيِّرْ مِنْ نَفْسِكَ، وَتَأَمَّل فِي طَوِيَّتِكَ، وَفَتِّشْ فِي قَلْبِكَ، وَتَأَمَّلْ فِي جَوَانِحِكَ، وَرَاجِعْ حَيَاتَكَ، مَاذَا صَنَعْتَ؟ فَإِنَّكَ نَسِيتَ؛ وَقَدْ أُحْصِيَ عَلَيْكَ، وَإِنَّكَ قَدْ أَلْقَيْتَ وَرَاءَ ظَهْرِكَ؛ وَسَتَجِدُ أَمَامَكَ!!

اتَّقِ اللهَ فِي نَفْسِكَ، وَفِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ رَبِّكَ، وَأَخْلِصْ، وَصَفِّ حَتَّىٰ يُصَفَّىٰ لَكَ، وَلَا تُخَلِّطْ حَتَّىٰ لَا يُخْلَّطَ عَلَيْكَ(١).

وَاللهُ يَرْعَاكَ، وَبِكَلَاءَتِهِ يَتَوَلَّاكَ، وَهُوَ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٌ قَدِيرٌ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.(*).

❀❀❀

(١) أخرج ابن أبي شيبة في «**المصنف**»: (١٤/ ٢٦، رقم ٣٥٥٩٠)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: (١٠/ ٣٩٥)، بإسناد صحيح، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، قَالَ: «**مَنْ أَصْفَىٰ صُفِّيَ لَهُ، وَمَنْ خَلَطَ خُلِطَ عَلَيْهِ**».

وأثر عن مالك بن دينار وأبي سليمان الداراني وذي النون المصري بنحوه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ خُطْبَة: «عَلَىٰ أَبْوَابِ رَمَضَانَ» الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١هـ| الْمُوَافِقُ ٦-٨-٢٠١٠م.

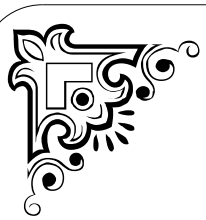

الْفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ ٣

مَنْزِلَةُ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَفَضَائِلُ الشُّهَدَاءِ ٤

تَارِيخُ الشُّهَدَاءِ الْعِظَامِ فِي أُمَّةِ الْإِسْلَامِ ١٢

مَوْسِمُ الرَّحْمَةِ وَمَنْزِلَةُ الصِّيَامِ ٢١

الِاسْتِعْدَادُ لِرَمَضَانَ ٢٧

خُطُوَاتٌ مُهِمَّةٌ قَبْلَ دُخُولِ رَمَضَانَ ٣٥